

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٧٩ لسنة ١٩٦٧

بشأن إحالة عامل بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية
إلى الاستيداع

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بإصدار نظام العاملين المدنيين
بالدولة ؛

قرر :

مادة ١ - يحال السيد / أحمد رفعت زين الدين العامل بالهيئة العامة
لشئون المطابع الأميرية إلى الاستيداع .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ ذي الحجة سنة ١٣٨٦ (١٨ مارس سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٨١ لسنة ١٩٦٧

بإحالة السيد / كامل إبراهيم مرسي ، مدرس التربية الرياضية
بمحافظة الوادي الجديد ، المتدرب بمديرية التربية والتعليم بمحافظة
أسيوط ، إلى الاستيداع

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بإصدار قانون نظام العاملين المدنيين
بالدولة ؛

وعلى المذكرة المقدمة من وزارة التربية والتعليم ؛

قرر :

مادة ١ - يحال إلى الاستيداع السيد / كامل إبراهيم مرسي ، مدرس
التربية الرياضية بمديرية التربية والتعليم بمحافظة الوادي الجديد .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ ذي الحجة سنة ١٣٨٦ (١٨ مارس سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

قرر :

مادة ١ - يحال إلى الاستيداع السيد / خيري حكيم تناغو مفتش
التغذية بمديرية التربية والتعليم بمحافظة سوهاج .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ ذي الحجة سنة ١٣٨٦ (١٨ مارس سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٧٧ لسنة ١٩٦٧

بشأن إحالة عاملين بمصلحة الجمارك إلى الاستيداع

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة ؛

قرر :

مادة ١ - إحالة كل من السيد / كامل مجد خليل ، والسيد / عبد الخالق
طه صالح العاملين من الدرجة العاشرة بمصلحة الجمارك إلى الاستيداع .

مادة ٢ - على وزير الخزانة تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ ذي الحجة سنة ١٣٨٦ (١٨ مارس سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٧٨ لسنة ١٩٦٧

بشأن إحالة رئيس قسم النشر بمركز تسجيل الآثار إلى الاستيداع

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بنظام العاملين المدنيين بالدولة ؛

قرر :

مادة ١ - يحال السيد / محمد عبد اللطيف الطمبولي رئيس قسم النشر
بمركز تسجيل الآثار إلى الاستيداع .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ ذي الحجة سنة ١٣٨٦ (١٨ مارس سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر